فقه الحج

الضرورات و الحاجات(١)

حيدر حب الله

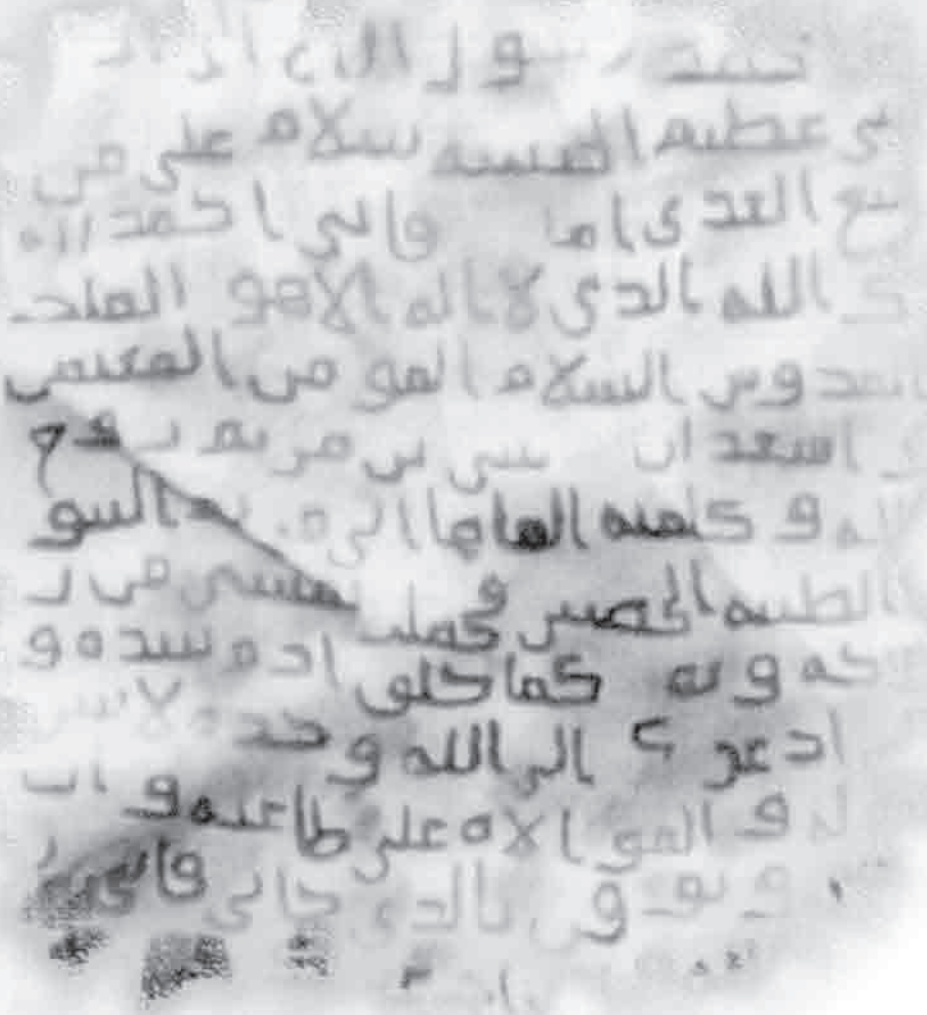

تمهيد

تعدّ فريضة الحج من الفرائض الكبرى في الإسلام، و هي أحد الأركان الخمسة التي بني عليها هذا الدين، فقد جاء في الرواية التي تعدّدت طرقها عند السنّة و الشيعة : «بني الإسلام على خمس: الصلاة، و الزكاة، و الحج، والصوم، والولاية...»(١).

أو «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلاّ الله و أن محمداً رسول الله، و إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، و صوم رمضان» (٢).

ومهما اختلفت صيغ هذا الحديث عند السنّة و الشيعة، و هو حديث دعائم الإسلام، فإن الحج إلى بيت الله الحرام، يمثل القاسم المشترك بين صيغه إلى جانب بعض الفرائض الأخرى، و هذا ما يعطي للحج أهمية إضافية، إذ تجعله بمثابة العمود الذي يقوم عليه البناء، كما يقوم على الشهادتين و الصلاة والولاية و...

و من منطلق الأهمية التي يحظى بها الحج في النصوص الإسلامية و التراث الإسلامي، يبدو من الضروري أن يكون للفقه الإسلامي دوره في الاهتمام بهذه الفريضة العظيمة، و أن تكون للفقه مساهمة تعطي هذه الفريضة مكانتها الطبيعية التي يخبرنا عنها حديث الدعائم، كما نفهمها قبل هذا الحديث من ذيل الآية الكريمة التي تشرّع هذه الفريضة، وحيث قال تعالى: ﴿...وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ﴾ (٣).

وكأنني أريد هنا أن أضع ميزاناً لقيمة فقه الحج الذي يمارسه الفقيه المسلم؛ فإذا قدّم الفقه حجاً مفرّغاً من كل قيمة يساعد على تهاوي الإسلام و المسلمين، و يعزّز من تخلّف الأمة الإسلامية؛ فلن يكون

هــذا الحج هــو الحــج الإبراهيمي المحمــدي؛ لأن هذه الحالة التي يعاني منها لن تضعه في مصاف العبادات التي يقوم عليها الإســلام الذي قدّم الإنسان و حرّره، وصنع منه حضارةً كــبرى في تاريخ الإنســانية؛ و هذا ميزان و مؤشر لصواب حركة الفقه الإسلامي في نتائجه.

ونحــاول هنــا أن نتحــدّث عن حاجات الدراسات الحجية المعاصرة؛ و نقدّم بعــض الملاحظات العابرة، رغبةً في المســاهمة بتفعيل دور هذه الدراسات لخدمة الأهداف الكبرى للشريعة الإسلامية.

الحج وفقه النوازل والمستحدثات

يواجــه الفقــه الإســلامي على الدوام طوارئ و مستجدات تحصل في الواقــع؛ و تلحّ عليــه أن يجيب عنها، و تســمّى هذه المستجدات في الفقه الشيعي بمستحدثات المسائل، فيما يغلب في الفقه السني تسميتها بفقه النوازل، و في العصر الحديث و نتيجة التحوّلات الكبرى في العالم على مختلــف الصعــد و المجالات، ظهرت مستحدثات كثيرة، ولكثرتها تكاد تكون أرهقت الفقه الإسلامي و أتعبته، ففي المجال الطبي تظهر كل ســنة وقائع جديدة تطالب الفقهاء بالجواب عنها، و في المجال الاقتصادي لاتكاد تقف كــرة الثلج المتدحرجة لتكــبر يومــاً بعد يــوم في حجمها وإيقاعها و هكذا...

و لم يكــن الحــج و العمرة بمعزل عن هــذا الواقع الجديــد، فالكثرة الســكانية في العــالم فرضت واقعاً جديــداً على الحــج، وحاجات حماية الحجيج استدعت هي الأخرى جملة من الأحداث التي لم تكن من قبل و هكذا.. من هنا دخل فقه الحج إطار المســتحدثات و ظهرت فيه مسائل من نــوع الجمرات، و حدود الذبح،

و الإحـــرام من الطائرة، و غير ذلك الكثير.

وهذا يعني ليس أن يقوم الفقيه بالجـــواب عن الاســـتفتاء في هذا المستجدّ الحادث فحسب، بل الأهم من ذلك أن تقدّم دراسات حقيقية تكشـــف عن اهتمام جـــاد بهذه الموضوعـــات، و إذا قلت: «اهتمام جاد» فقد أكون تسامحت في التعبير، حيث كان المقصود ما هو أزيد من ذلك، وهـــو إعطاء هذا النوع من الموضوعـــات الأولويـــة الأولى في الأبحاث الفقهية المتخصّصة، فإذا اســـتجدّ أن وسّع المسعى كان من المطلوب التسارع لتوجيه دعوات إلى الفقهاء والفضلاء كي يلتقوا لتقديم دراســـات تستعين بوثائق التاريخ و الجغرافيا كي ينجم عن تضارب الآراء في هذه الجلســـات و عن عصف الأفكار شيء مركز مـــدروس، و لا يكتفـــى بأن يقوم فقيه واحد أو عـــالم واحد هنا أو هناك بكتابة دراســـة في كتاب أو مجلّة، فإذا كان هذا العالم جزاه الله خـــيراً قد قام بواجبه فإن المطلوب أن تشكّل لجان تتابع مستجدات المسائل في فقه الحج، كي تعرضها بشـــكل دوري متواصـــل علـــى الفقهـــاء والمختصّين ليســـاهموا في بحثها بشـــكل جماعي؛ لأن هذا الشـــكل يســـاعد علـــى تنضيج الأفكار و رقيّها.

ما هي أهمية أن أجلس عشـــر أو عشرين ســـنة أدرّس فقه الحج و في داخل هذا الدرس التكرار للماضي و البحـــث في قضايا لا تأخذ أولويةً اليوم؟! فلماذا لا تكون دروسنا قائمة على مســـتجدات المســـائل، ليكون هناك الجواب العلمي المدروس لكل نازلةٍ في أقرب وقت ممكن؟ فلو سرنا اليوم في الكثير من الأبحاث الفقهية عند المذاهب الإســـلامية ســـنجد

حجماً لايستهان به من الدراسات المكرورة، فيما دراسات هامة ما تزال غائبة أو حجم المساهمة فيها أقلّ.

لو أخذنا مسألة ذبائح منى وهي مسألة هامة جداً اليوم، وصرفنا النظر عن الفتاوى، فكم دراسة جادة قدّمت في هذا المجال؟ فربما تجد ما كتب في حج الصبي أضعاف ما كتب في هذا الموضوع!

من هنا الحاجة إلى تشكيل حلقات دائمة تعرض عليها المستجدات في فقه الحج مستعينة بالخبراء، وتكون وظيفتها وفي أقرب فرصة ممكنة إصدار مجموعة دراسات في هذا الأمر المستجدّ، وخلق جوّ فكري وعلمي يضاعف من الاهتمام بهذه الموضوعات؛ علّنا بهذه الطريقة نستطيع أن نعطي للفقه بحقّ وجدارة صفة المواكبة للعصر في بعض أشكالها.

الحج بين النظرية التجريدية و المعايشة الميدانية

كثيراً ما يجلس الباحث حول الحج سواء على صعيد فقه الحج أمغيره ـ يجلس في بيته و يبدأ بدراسة تطال هذا الموضوع أو ذاك فيما يخصّ مكة أو المدينة أو الحج أو العمرة أو الزيارة أو ... و يبدأ يغوص في النصوص أو الوثائق التي بين يديه، دون أن يعايش المناخ الميداني لهذه النصوص، و هذا ما قد يورّطه في أحكام تجريدية و مواقف غير واقعية ناتجة عن غيابه عن مسرح الأحداث، و لو أنّه اقترب قليلاً من أرض الواقع لربما تبلورت لديه تصوّرات مختلفة أو تراءت له احتمالات في تفسير النصوص ما كان ليلتفت إليها لولا ذلك.

وفي هذا السياق، يتناقل أن بعض الفقهاء الكبار غيّر رأيه في بعض الموضوعات الفقهية والنتائج

الاجتهاديــة الــتي كان توصّل إليها بعدما سافر إلى الحج بنفسه؛ لأنه رأى علــى أرض الواقع بعض المعطيات التي تركت أثرهــا في تعديل فهمه للنص أو لظرف صدوره.

والسبب في هذه الظاهرة في كثير من الأحيان أن الباحــث أو الفقيه يحاول تصــوّر النصوص كما لها من تطبيق في عصره بحسب طبيعة المحيط الذي يعيشــه؛ فيعمّم هذه الصورة إلى ســائر الأماكــن و الأزمنة بظنّ التشابه أو عدم وجود عنصر إضافي قد يغيّر الصــورة، أما عندما يعايش النص في المناخ نفســه الذي جاءت فيه النصوص أو يحاول الاقتراب منه قدر الإمــكان فإن رؤيته للحدث أو الصورة ستكون أقرب للواقع.

ولكــي أقترب من طرح الموضوع، آخــذ الفكرة التي كان يتحدّث عنها ســيد قطــب (١٩٦٧م) ســيما عند تفســيره لآية التفقه في الدين: ﴿فَلَوْ لا نَفَرَ مِــنْ كُلِّ فِرْقَــةٍ مِنْهُمْ طائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِى الدِّينِ وَ لِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُــوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ (التوبة: ١٢٢)

إن ســيد قطــب يــرى أن الجهاد ســاحة تفقّه حقيقــي؛ إذ في الجهاد يرى الإنســان العنايــة الإلهية، أي بهذا الســبيل يفهــم الدين و يرى التجليات الإلهية فيــه، لهذا لا يقدر على تفسير القرآن عند سيد قطب و العلامة فضل الله إلا الحركيون[٤]، أي أولئك الذين عايشــوا الواقع و خاضوا التجارب واقتربوا من طبيعة الحيــاة بألوانها وتمظهراتها ليفهموا المناخ الــذي جاء هذا النص أو ذاك ليحلّ مشــكلةً فيه أو يرفع التباساً ما.

إنّ هــذه الفكــرة صحيحــة إلى قــدر كبير؛ فالإنســان الذي لايفهم معنى السياســة و لايعــرف طبيعة الملــك والإدارة لايقــدر على فهم

النصوص السياسية في الكتاب و السنّة كما يفهمها الفقيه و المفسّر الذي يعايش واقع الحياة السياسية و إدارة البلاد أو يقترب من ذلك إلى حدّ بعيد، أما الفقيه الذي يريد أن يضع حلولاً للاقتصاد و يدير بالفقه الحياة الاقتصادية للناس، ويظنّ أنّه بجلوسه في البيت وتشقيقه الشقوق الافتراضية للمسائل والإجابة عن كل افتراض بشكل تجريدي.. يستطيع أن يقدّم أجوبة الفقه الإسلامي لأعقد القضايا، فهو غير مصيب في تصوّراته، و التجربة كفيلة بتصويب أخطائه.

إذن، فالذي يبدو لنا أن فقه الحج و فقيه الحج يجب أن يقتربا من الواقع و يدرسا الحج والواقع الجغرافي والمناخي والتاريخي والعرفي و... للمنطقة هناك؛ لأن ذلك يساعد على اقتراب الفقه من أرض الواقع، و لتتسم أجوبته بالواقعية لاتتصادم مع الواقع و حقائقه.

حج فقهي أم حج روحي؟!

قد يوحي هذا العنوان بأن الفقه يناقض الروح و الروحانية، أو يختلف عنهما، فهناك حج فقهي و هناك حج روحي، ولكن الذي نريده هنا أن نثبت أن الحج الفقهي يجب أن يكون روحياً تربوياً تطهيرياً، وأن الحج الروحي والتطهيري الذي يعيد الإنسان إلى وطنه كيوم ولدته أمه.. هذا الحج لايتجاوز الضوابط الفقهية و الشرعية ولا يستهين بها، ولايتخطاها.

إننا نجد على أرض الواقع ظاهرتين نعتقد أنه يجب تصحيحهما:

الظاهرة الأولى: أشخاص يذهبون للحج و العمرة و يحاولون الاقتراب من المدرسة الروحية لهذه الفريضة العظيمة، فيملؤون أوقاتهم بالدعاء والصلاة و التوبة والتطهّر، صادقين

مخلصين، يهدفون بفعلهم هذا أن يرتقوا في مدارج الروحانية أو أن يشطبوا على تاريخ حياتهم السابق المليء بالذنوب والمعاصي، و كثير من عامة الناس يعيشون قدراً من هذا الجو الروحي في رحلة الحج، ويحاولون أن يعيشوا معاني الحج الروحانية، لكن المشكلة أنهم لا يراعون لسبب أو لآخر الأحكام الشرعية للحج، فبعضهم يعيش حالة جهل حقيقية بفقه الحج؛ ولهذا ربما يقع هؤلاء في أحيان كثيرة في أمور توجب بطلان الحج نفسه، أو يترتب عليها كفارات شرعية يجب أداؤها، من هنا كان من الضروري ترشيد عمل الناس من خلال نشر ثقافة التفقه في أحكام الحج، كي يضمن هؤلاء أن يكون الحج صحيحاً مجزءاً و في الوقت عينه مقبولاً عند الله تعالى.

الظاهرة الثانية: وفي مقابل الحالة الأولى المتقدمة نجد الكثير من الناس سيما من المتشرّعة والمؤمنين الملتزمين بخط الإسلام يغرقون في متابعة الجانب الفقهي لقضايا الحج حتى تراه يغيب عن روح الحج و عن رسالته المعنوية الكبرى؛ ففي الطواف تجده يعيش عقدة أخذ الكعبة على يساره، و يركز كل همّه و طاقاته على أن لاينحرف كتفه الأيسر عن الكعبة الشريفة، و لا يخرج من هذا الهم و الغم إلا في الشوط السابع؛ حيث يكون قد أتم أعمال الطواف، ليبتلي بهمّ آخر حيث يصارع في عدم الالتفات المخل عن الصفا أو المروة أثناءالسعي، و هكذا في سائر المناسك.

إن هذا الاستغراق في البعد الفقهي للحج على حساب البُعد الروحي، يشبه ما يتحدّث عنه علماء الأخلاق والعرفان عن الاستغراق في مسائل تجويد القرآن والاهتمام

بمخـارج الحـروف في الصلاة على حساب حضور القلب، و كأن عمود الدين يكمـن في التلفظ الصحيح فقط بالكلمـات و في جعل تركيز الإنسان كلّه في كيفية إخراج الألفاظ من مخارجها وما شـاكل ذلك، وقد أشـار الإمـام الخميـني (١٤١٠هـ) إلى هذا الأمـر في إفاداته الأخلاقية والعرفانية(٥).

وإذا أردنـا أن نتعمّق أكثر في هذه النقطة، نحاول أن ندخل إلى الهيكلية التي جاءت في الفقه الإسلامي لأداء فريضة الحج؛ ففي الفقه الإسـلامي بمذاهبه اليـوم، وعلى غالب الآراء، يمكن للإنسـان أن يذهب إلى الحج دون أن يتزوّد روحيـاً و معنوياً منه؛ فلا يجب حضور القلب في أيّ فعلٍ من أفعال الحـج، ويمكن للحاج أن ينـام طيلة الوقت في عرفة والمزدلفة و منى؛ بـل بإمكانه أن يقضي وقته بالمسـامرات والضحـك واللهو و اللعـب والتسـوّق دون أن يبطل حجه أو حتـى أن ينخـدش.. إن خلـوّ العديد من الكتـب الفقهية مـن البُعد الروحي للحج و من ثم عدم تحرّك الرسائل العملية لتنشيط هذا البعد الهام، ترك و يترك الكثير من الأثر على أن يصبح المتشـرّعة والمتديّنون مسـتغرقين في قضايا من نوع وضع الكعبة على اليسار دائماً و أمثال ذلك.

بينما لو نظرنا إلى القرآن الكريم لوجدنـا التركيز على ذكر الله تعالى في الحج كذكرنا آباءنا أو أشدّ ذكراً، و قد اسـتعرضنا هـذا الموضوع في دراسـة فقهيـة مسـتقلة متواضعة لتأكيـد أن الذكر الكثـير لله تعالى في الحـج فريضة و واجـب، وعلى الإنسـان أن يعيش الذكر الإلهي في هذا السـفر العظيم إلى الله تعالى.. دون أن يكلّـف الناس ما لايطيقون أو أن نطلب منهم أن يصبحوا عرفاء

وفلاسفة في عيشهم للحج و دركهم لرسالته و معانيه السامية[٦].

من هنا، تكمن الضرورة في إعادة ترتيب البحث الفقهي والرسالة العملية الفقهية بما يخدم مقاصد الحج و رسالته المعنوية الكبرى، و أن لا نضع هذه المسؤولية فقط على عاتق علماء الأخلاق الذين لم يقصّروا في محاولاتهم العديدة لاستخراج المدلولات المعنوية للحج. بل هذه وظيفة الجميع لأنها تمثل المقصد الأساس لفريضة الحج إلى جانب مقاصده الأخرى الهامة على الصعيد السياسي و الاجتماعي و...

فقه الحج القرآني

من أهم الملفات البحثية في فقه الحج، فتح ملفّ الفقه القرآني للحج، و نقصد بذلك أن تجمع الآيات القرآنية حول الحج و العمرة وأمثال ذلك لتدرس بشكل مستقل، و تتحدّد الأطر التي وضعها القرآن الكريم في هذا المجال، و فائدة هذا النوع من الدراسات أنه يقدّم لنا تصوّراً علوياً للخطوط التي طرحها القرآن الكريم في مسألة الحج، حتى إذا حملها الفقيه معه إلى البحث الفقهي التفصيلي استطاع أن يعتبرها بمثابة المبادئ القرآنية الحاكمة على مجمل النصوص و القواعد والتفصيلات الجزئية لقضايا الحج.

ولا نطرح هذا الموضوع في فقه الحج و حده، وإنما نأخذ الحج أحد تطبيقات هذا الموضوع؛ وذلك أنه من المؤسف غياب الفقه القرآني كما يشير إليه العلامة الطباطبائي في الميزان حين يستنكر غياب الدرس القرآني عموماً فيقول: «وذلك أنّك إن تبصّرت في أمر هذه العلوم و جدت أنها نظمت تنظيماً لا حاجة لها إلى القرآن أصلاً، حتى أنه يمكن لمتعلّم أن يتعلمها جميعاً: الصرف و

النحو، و البيان، و اللغة، و الحديث، و الرجال، و الدراية، و الفقه و الأصول فيأتي آخرها، ثم يتضلّع بها ثم يجتهد فيها وهو لم يقرأ القرآن، و لم يمسّ مصحفاً قط، فلم يبق للقرآن بحسب الحقيقة إلاّ التلاوة لكسب الثواب أو اتخاذه تميمة للأولاد تحفظهم عن طوارق الحدثان، فاعتبر إن كنت من أهله»[٧].

إذن، فالمطلوب تنشيط فعل الاستنتاج الفقهي من القرآن نفسه حتى لو كانت بعض النتائج التي نحصل عليها من البحث القرآني موجودة في الأدلّة الأخرى، فالمفترض إذا اشتركت الأدلّة في إيصالنا إلى نتيجة أن نأخذ بأقواها و أوّلها و هو كتاب الله الذي يتمتع بالقطعية السندية إلى جانب وضوح في الدلالة في كثير من الأحيان.

ولأخذ شاهد و مثال ننظر في بحث المحقق النجفي (١٢٦٦هـ) لمسألة الإيلاء، فإنه يصرّح في مطلع البحث بأن الأصل في الإيلاء هو الآية القرآنية المعروفة الواردة في سورة البقرة؛ ثم يقول: «بل منها يستفاد الوجه في جملة من أحكامه الآتية»[٨]، إذاً فبعض أحكام الإيلاء يمكن أخذها من هذه الآية الكريمة التي هي الأصل في هذا الموضوع الفقهي، لكن لما نواصل مطالعتنا لبحث الإيلاء في كتاب «جواهر الكلام» لا نجد حضوراً لهذه الآية في عمليات الاستدلال، بل الحاضر هو سائر الأدّلة كالروايات و غيرها، فما دامت الآية قادرة على أن تعطينا أجوبة عن بعض أحكام الإيلاء فلماذا غابت في البحث الفقهي حول هذه الأحكام؟

هذا هو الواقع الذي نحاول هنا الإشارة إليه، و هو الذي يستدعي إعادة إحضار الفقه القرآني للحج، ليشكّل الأساس في دراسة موضوع الحج في الفقه الإسلامي

بأدلته المتنوّعة.

إننا بحاجةٍ إلى تكوين ثقافة قرآنية حجيــة مهيمنة؟ تحــرّك رؤية الفقيه لأحكام الحــج و تشــكل المفاصل الأساســية الــتي يتحــرك عبرها و يتنقل، و لا نقصد تفســيراً تجزيئيّاً بجمع الآيات القرآنية فقط وإنما بحث موضوعي متكامل يكــوّن الصورة القرآنية لهذه الفريضة العظيمة.

فتاوى الحج والحاجات العملية

وفي ســياق الحديث عن فقه الحج نركّــز علــى نقطة جوهريــة، وهي مسألة فتاوى الحج؛ فتعدّد المرجعيات الدينيــة و حصــول حالــة تحوّل في الرأي عند بعض الفقهاء وكلاهما أمرٌ غــير معيب بل هو حالة صحيّة في الجملة يــؤدي إلى تذبذب الناس أحياناً وضياعهم في أمر الفتاوى؛ فلو أردت أن تطبــع كتاباً جامعاً لفتاوى أبرز المراجــع المعاصريــن لوجب عليك أن تعيــد طبعه كل عام؛ لأن قسماً من الفتاوى سيتغيّر و يتبدّل، من هنــا من الضروري وضع حلول عملية لتسهيل هذا الأمر ميدانياً، ولا نقصد تغيير الفقه أو آراء المجتهدين دون اســتناد إلى دليل والعياذ بالله، لكن فلتؤخذ هذه المشــاكل الميدانية بعين الاعتبار.

ومما يتصــل بهذا الشــأن ظاهرة الاحتيــاط الوجوبــي في فقه الحج، فالحج ليس كالصلاة يتمكن الإنسان من إقامته دون عنــاء كبير، وإنما هو تكلفة مالية وجهود بدنية واستعداد نفســي وتنظيم للأوقات و... لهذا من العسير أن نكثر من الاحتياطات الوجوبية في بحث كفارات الأحكام، أو في إعادة الحج أو ما شــابه ذلك، لذلك يرجَّــح أن تســعى الجهات المعنيّة لبت أمر الفتوى و رفع حالة الاحتيــاط الوجوبي قــدر الإمكان والتخفيف علــى الناس في حجها

حيث يمكــن، دون تجــاوز قيد أنملة للخطوط الشــرعية والأدلّة المعتبرة في هذا المجال.

فقــه الحج وآليات الإشــراف على الحرمين الشريفين

وفي ســياق فتاوى الحج يأتي عدم إلزام الناس بفتوى مذهب معيّن، إلا ما يخص تنظيــم أعمال الحج بحيث يلزم من عــدم الأخذ بفتوى خاصّة لمذهب معــين أو لمرجع ديني معيّن.. يلــزم الفوضــى أو بعــض الآثار الســلبية.. فتعدّد الاجتهادات نعمة وفتح باب الاجتهاد والحرية للناس في انتخاب مرجعها ومفتيها ليس نقمة بل فســحة وإباحة؛ فلماذا التشديد على الناس لإلزامهم بشخص معيّن وإلا تعرّضوا للمضايقة أو إلزامهم بمذهب معين وإلا تم التعامل معهم كأنهم خارج الأسرة الإسلامية؟!

من هنــا، نهيــب بالقيمين على الأماكن المقدســة في الحجاز وسائر بلاد المســلمين ألا يفرضــوا فتوى خاصــة على عامة المســلمين، مادام المسلمون ينتهجون في طريقة أدائهم للعبادات منهج الرجوع إلى القرآن والسنّة كلّ حسب نظريته واجتهاده، فلتحترم هذه الاجتهــادات ولا يتم التعامــل مع من يســير وفقها على أساس أنّه فاســق أو يجب أن يعدل عــن موقفــه لصالح اجتهــاد فقهي آخــر.. وأعتقــد أن القيمــين على الحرمين الشــريفين وعامة الأماكن المقدّســة يمكنهم أن يســتفيدوا من تجربة الإمام مالك بن أنس (١٧٩هـ) عندما عرض عليه الخليفة العباسي أن يجعل كتابــه «الموطأ» كتاباً قانونياً مرجعياً ملزماً للمســلمين في الآفاق والأقطــار، فأجابه بالقــول بوجود آراء واتجاهات، وكل واحد له علمه وفضله[٩].

نحــن لا نقــف هنا عنــد حدود

أن يحترم القيمون على الأماكن المقدسة في الحج والعمرة والزيارة أفكار واجتهادات المذاهب الإسلامية الأخرى.. مادامت هذه الاجتهادات تحتكم لكتاب الله وسنّة نبيّه.. بل وأيضاً أن لا يتمّ التعاطي في موسم الحج والعمرة مع أتباع المذاهب الأخرى ومقلّدي مفتين آخرين بمنطق من يريد أن يهديهم للحق والدِّين، وكأنّهم خارج إطار الإسلام، فمن أراد أن يهدي المسلمين فعليه أن يفعل ذلك بالوسائل المنطقية الأخلاقية الهائدة غير المتشنّجة، لا أن يلاحق الناس ويتهمهم بالشرك والكفر والضلالة والفسق والانحراف هنا وهناك، حتّى أن الحاج عندما ينتمي إلى بعض المذاهب لا يشعر بالأمان منذ دخوله بلاد الحجاز الكريمة الطيبة، كأنّه مستهدف في دينه وأخلاقه!!

إن هذه الطريقة في هداية الناس من أشدّ الطرق تمزيقاً للمسلمين وتخويفاً لهم، فخدمة الحرمين الشريفين تكتمل وتتمّ بخدمة حجاج هذين الحرمين وزوارهما، لا بالتعامل مع هؤلاء الحجاج بمنطق التكفير والتخوين و... مع تقديرنا التام واحترامنا الكامل للجهود الطيبة التي قامت وتقوم بها غير جهة في المملكة العربية السعودية، حكومة وشعباً ومؤسسات، لخدمة الزوار والحجاج، لكن هذا لا يمنع على الدوام من أن يقوم النقاد المسلمون بتصويب بعض الأخطاء والإشارة إلى بعضها الآخر بالكلمة الحسنة والحوار الهادئ، علّ ذلك يقرّب المسلمين من بعضهم ويخلق جوّ احترامهم لبعضهم بعضاً رغم الاختلاف في المذهب وفي الاجتهاد الفقهي.

فقه الحج المقارن، خطوة عملية للتقريب الإسلامي

إذا طالعنا التراث الإسلامي القديم نجد المذاهب، على ما حصل بينها من تخاصم واختلاف.. تتناول أفكار بعضها بعضاً بالنقد والتأييد.. خصوصاً على الصعيد الشيعي، فقد ألّف الشيخ الطوسي (٤٦٠هـ) في القرن الخامس الهجري كتاب «الخلاف» في الفقه المقارن؛ وفعل ذلك على نطاق أوسع بعده العلامة الحلي (٧٢٥هـ) في كتابه الشهير «تذكرة الفقهاء»، ولم يتحفظ العلماء المسلمون أن يحضروا دروس بعضهم بعضاً، فكان يحضر مجلس المفيد (٤١٣هـ) والمرتضى (٤٣٦هـ) والطوسي (٤٦٠هـ) في بغداد عدد كبير من أبناء المذاهب الأخرى، كما حضر الشهيدان الأول والثاني عند علماء كبار من أهل السنّة في أقطار وبلاد المسلمين..

لكن المؤسف أنّنا نجد غياب الفقه المقارن غياباً تاماً، ففي الوسط الشيعي هناك اطلاع على الفقه السني، ولا نقول: إنّه بالمستوى الذي نأمله، لكن في الوسط السنّي والحق يقال هناك غياب تام أو شبه تام للفقه الشيعي الإمامي، بل نحن نجد من يتعالى على هذا الفقه وكأنه لا قيمة له، وهذا أمر فيه قدر كبير من عدم الإنصاف.. فكيف ننادي بالتقريب بين المسلمين سنّة وشيعة وهناك مثل هذه النظرة لفقه أهل البيت عليهم السلام؟! فبدل أن نُحضِر الفقه الشيعي في الأبحاث الفقهية السنية، والفقه السني في الأبحاث الفقهية الشيعية.. نكتفي بإطلاق شعارات التقارب بين المسلمين دون القيام بخطوات عملانية.

سأعطي مثالاً مبسطاً.. عندما ألفت الموسوعة الفقهية في مصر والمعروفة بموسوعة جمال عبدالناصر..

استحضرت المذاهب الفقهية الثمانية بما فيها مذاهب المسلمين الشيعة والإباضية، وكانت هذه الخطوة طيبة يشكر عليها القيمون.. لكننا وجدنا تراجعاً في تجربة لاحقة أخذت شهرة، وهي موسوعة الفقه الإسلامي المعروفة بالموسوعة الكويتية.. حيث اقتصرت هذه الموسوعة الضخمة على المذاهب الأربعة السنية المعروفة، مستبعدة مذاهب الشيعة والإباضية.. فهل يمكن قراءة ذلك تراجعاً في العقل المقارن والتقريب أم لا؟!

في المقابل، وجدنا في الوسط الشيعي موسوعة الفقه الإسلامي طبقاً لمذهب أهل البيت عليهم السلام، تختصّ بالفقه الشيعي، لكنها تنجز إلى جانب ذلك اليوم، ضمن فريق عمل، موسوعة الفقه المقارن أيضاً مستحضرةً المذاهب السنية، ووجدنا المشروع الذي أطلقه المرجع الديني الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، وهو موسوعة الفقه المقارن التي صدر المجلد الأول منها، ويتوقع أن تزيد عن الستين مجلداً..

إنّنا نأمل أن يتنامى الفقه المقارن وتتعرف الأوساط ببعضها، سيما الوسط السني بالفقه الإمامي شبه المغيب فيه، وفي الحج تبدو هذه القضية بالغة الأهمية جداً، لأن الحج مركز تلاقي المسلمين جميعاً وقضاياهم وهمومهم هناك مشتركة، فيفترض أن يشكلوا لجاناً مشتركة من فقهاء المذاهب الثمانية كافة لتدارس كل مستجد في فقه الحج أو طارئ ينزل، بدل أن ينفرد هذا المذهب أو ذاك بهذه القضية، مع إعطاء الحق للدولة في أن تكون لها صلاحياتها الراجعة للتنظيم ورفع الفوضى والاضطراب و..

وفي هذه المناسبة نرى أن أيّ مشروع تريد الجهات المسؤولة في

بــلاد الحجاز إنجــازه لخدمة الحجيج والزوار كإصلاح الجمرات وتوسعة المســعى ونحن نشــكرها على ذلك يفترض أن يكون بالتشاور وضرب الآراء ببعضهــا وإشــراك علمــاء وفقهاء المذاهب الأخــرى في إبداء الرأي، بصرف النظــر عن إلزامية هذه المشورة.. إن الاستفادة من آراء الآخريــن لا تُعدم الإنســان نضج الأفكار وتنميتهــا.. ونحن لا نقصد أخذ رأي المذاهب غير السنية فقط، بل الأمر يشمل آراء المذاهب السنية الأخــرى مثل الأحناف والشــوافع والمالكيــة إلى جانــب الزيديــة والإسماعيليــة والإمامية والإباضية.. خصوصاً إذا بلغ الموضوع حد أعمال الهدم والــردم والتغيير الجغرافي في أماكن الحج والعمرة والزيارة... وفي ذلك تقارب المســلمين واستفادتهم من بعضهم.. وعلى علماء المذاهب الأخرى أن لا يبخلوا في تقديم كل مقترحاتهم للجهات المعنية سألتهم أم لم تســألهم فإن في ذلك للطرفين مصــداق النصيحة وتبــادل الرأي ومشــاورة العقول وغــير ذلك من مكارم الأخلاق ومحاسن الأفعال.

إن هــذا الذي نطرحــه لا يهدف سحب الإشراف من يد جهة معينة، حتّــى لا يثير هذا الأمــر قلق أحد؛ وإنّما نتحــدّث في الجوانب العلمية والتقريبيــة بــين المســلمين .. علّ ذلك يشــكل مصداقاً لقوله تعالى: ﴿وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعاً وَ لا تَفَرَّقُوا﴾ (آل عمران: ١٠٣)

كانت هذه بعــض الملاحظات و المقترحــات المدخليــة المفتاحية في فقه الحــج، أقدّمها بين يدي الفقهاء و الباحثين والأساتذة في هذا المجال، لترشيد عملنا إلى ما فيه الخير للإسلام و المسلمين إن شاءالله تعالى؛ ونكمّل بعــض الأفكار الأخــرى في الحلقة الثانية بعون الله سبحانه.

الهوامش

١. انظر هذا الخبر بصيغه في: المحاسن ١ : ٢٨٦-٢٨٧؛ والكافي ٢ : ١٨-٢١، ٣١؛ و ٤: ٦٢؛ و دعائم الإسلام ١ : ٢؛ و أمالي الصدوق : ٣٤٠؛ و الخصال : ٢٧٧-٢٧٨، ٤٤٧؛ و فضائل الأشهر الثلاثة : ٨٦-٨٧، ١١٩؛ و من لايحضره الفقيه ٢ : ٧٤؛ و تهذيب الأحكام ٤ : ١٥١ و روضة الواعظين : ٤٢؛ و شرح الأخبار ٢: ٢٧٧؛ و أمالي المفيد : ٣٥٣ و...

٢. انظر صيغ هذا الخبر عند أهل السنّة في: صحيح البخاري ١: ٨؛ و صحيح مسلم ١: ٣٤-٣٥؛ وسنن الترمذي ٤ : ١١٩؛ و سنن النسائي ٨ : ١٠٧-١٠٨؛ و سنن البيهقي ١ : ٣٥٨، و ٤: ٨١ ، ١٩٩؛ ومسند ابن حنبل ٢: ٢٦ ، ٩٣ و...

٣. آل عمران : ٩٧.

٤. انظر: سيد قطب، في ظلال القرآن ٣: ١٧٣٤-١٧٣٦ ، دار الشروق، بيروت والقاهرة، الطبعة العاشرة، ١٩٨٢م.

٥. أنظر: الآداب المعنوية للصلاة: ٣٦٢، تعريب: السيّد أحمد الفهري، دار الكتاب الإسلامي.

٦. انظر: حيدر حب الله، الذكر في الحج: هل ذكر الله في المشاعر واجب أو مستحب؟ مجلة ميقات الحج، العدد ٢٣: ١٠٧-١٣٢.

٧. الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن ٥ : ٢٧٦.

٨. النجفي، جواهر الكلام ٣٣ : ٢٩٧.

٩. أنظر القصّة ولها عدّة صيغ بعضها لا يدل على رفض مالك في: الرازي، الجرح والتعديل (مقدّمة المعرفة) ١: ١٢؛ والذهبي، تاريخ الإسلام ١١: ٣٢١؛ وتاريخ ابن خلدون (المقدمة) ١: ١٧؛ ووضوء النبي ١: ٣٥٤.